

7 May 2007
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

الدورة الأولى

فيينا، ٣٠ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧

أحكام أخرى: الإصلاح المؤسسي، والمادة العاشرة، والانسحاب

ورقة عمل مقدمة من كندا

١ - عند النظر في الأحكام الأخرى لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ينبغي أن نتمعن في بعض الطرق للنهوض بأداء المعاهدة لوظيفتها، وعلى الأخص من خلال إنشاء آلية يمكن بها للدول الأطراف أن تلتقي لتناقش المسائل الملحة بشكل جماعي. وتنقصنا في الوقت الحالي القدرة على توجيه رسائل واضحة، في وقت مناسب، بشأن المسائل ذات الأهمية الحاسمة للمعاهدة. بل إن علينا الانتظار إلى حين إجراء الاستعراض الخمسي، ولو أن هذه المواضيع حتى في هذه الحالة، كما رأينا في عام ٢٠٠٥، قد لا يتم تناولها بالقدر الكافي. وإذا استطاعت الدول الأطراف أن تتصدى للتحديات على وجه السرعة، فهذا بدوره سيعزز مصداقية المعاهدة ويوجد عناصر إضافية تثني الدول عن انتهاك معاييرها وأحكامها.

الإصلاح المؤسسي

٢ - قدمت كندا في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥ ورقة عمل (NPT/CONF.2005/WP.39) تدعو فيها إلى تطبيق سلسلة من الإصلاحات المؤسسية بدءاً بإنشاء مكتب دائم صغير لمعاهدة عدم الانتشار. ويدعو هذا المكتب لعقد دورات استثنائية في حالة تقديم إحدى الدول الأطراف إخطاراً باعتزامها الانسحاب من المعاهدة، أو إذا نشأت حالات أخرى تهدد بالخطر سلامة المعاهدة أو قدرتها على البقاء. ويعمل أعضاؤه أيضاً بمثابة مشرفين على المعاهدة ويوفرون الاستمرارية التي تشتد إليها الحاجة طوال عملية الاستعراض. كما يمكن أن يتبادلوا الآراء مع الكيانات الدبلوماسية الأخرى أو العمليات



ذات الصلة بأغراض المعاهدة (على سبيل المثال، فيما يتعلق بمحادثات الأطراف الستة بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية).

٣ - وأوصت ورقة العمل الكندية أيضا بعقد اجتماعات سنوية لمعاهدة عدم الانتشار، يمكن أن تنظر في أي مسائل تغطيها المعاهدة وأن تبت في تلك المسائل. وهذا من شأنه أن يكفل انعقاد اجتماع مرجعي سنوي لأعضاء المعاهدة وجعلها متماشية مع الممارسة العصرية للاتفاقات الرئيسية الأخرى ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل. وقد يعمل هذا الترتيب أيضا على تخفيف الضغط على المؤتمرات الاستعراضية. وقد بينت الورقة كيف يمكن تنظيم جلسات لمدة أسبوع واحد بصفة سنوية بدون زيادة في المدة الإجمالية للجلسات، مع ترك مساحة كافية في الوقت ذاته للاضطلاع بالأعمال التحضيرية التي يتعين اتخاذها في السنتين السابقتين على عقد المؤتمرات الاستعراضية.

٤ - وشملت العناصر الأخرى التي تدعو لها الورقة أهمية الإبلاغ السنوي عن التنفيذ ومشاركة المجتمع المدني بشكل أوفى في الجلسات الخاصة بالمعاهدة. ومن شأن هذه المساهمات معاً أن تؤدي إلى زيادة كبيرة في توافر إمكانية المساءلة والشفافية في إطار المعاهدة. ونحن نتطلع إلى إجراء مزيد من المناقشة لهذه المواضيع هنا وفي المستقبل، وصولاً فيما نرجو إلى اتخاذ إجراء ملائم في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠.

المادة العاشرة والانسحاب

٥ - من المهم أن تتناول هذه المسألة بشكل مناسب خلال الدورة الحالية لاستعراض المعاهدة تمهيدا لإيجاد تفاهم مشترك قبل أن تواجهنا تحديات جديدة على هذه الجبهة. وفي هذا الصدد، ثمة مجموعة قليلة من المبادئ التي ينبغي بشدة أن تتفق عليها اللجنة التحضيرية.

(أ) لا ينبغي السماح لدولة من الدول بالانسحاب من المعاهدة على نحو يمكنها من الاحتفاظ بثمار انضمامها إلى المعاهدة بينما تتخلى عن التزاماتها؛

(ب) يلزم أن تكون الدولة الطرف ممثلة لالتزاماتها بموجب المعاهدة قبل ممارسة حقها في الانسحاب بموجب المادة العاشرة؛

(ج) لا يحو الانسحاب الانتهاكات المرتكبة عندما كانت الدولة طرفاً في المعاهدة ولا يغفرها.

٦ - ونؤكد مجدداً كذلك النقطة التي أعرب عنها في ورقة عمل كندا المشار إليها آنفاً، وهي أن أي إخطار بالعزم على الاستقالة من المعاهدة ينبغي أن يُنظر فيه بصفته حالة استثنائية تهدد بالخطر سلامة المعاهدة وقدرتها على البقاء وتستحق الرد عليها بما يناسب ذلك.